فوائد من مسائل في الصيام

هل يترتب الأجر لمن نوى صوم النفل من نصف النهار على وقت نيته أم ينعطف على أول النهار

عبدالمحسن الزامل

الاجر هل هو من حين النية؟ او ينعطف على اول يوم الجمهور على الحنية لقوله انما الاعمال بالنيات ولانه ما نوى الا من هذا الوقت يكون اجره من هذه ومن اهل العلم من قال لا ينعطف تنعطف نيته ويؤجر من - 00:00:00

اول يوم لانه قال اني اذا صائم سمى صوم. ولا يكون الصوم يوم ولا ربع يوم ما دام صح الصوم الفضل والاجر تابع لمسمى الصوم وسكت النبي عليه الصلاة والسلام. وذاك من فضل الله سبحانه وتعالى - 00:00:21

مادام هذا من باب التيسير والتسهيل في باب صوم وهذا اختاره ابن الخطاب رحمه الله واختاره ايضا المجد في شرحه كما ذكر صاحب الانصاف الامامان كبيران يشهد اختيارهم اختيارهما لهذا القول - 00:00:43

وهذا قد يستدله بقول النبي عليه الصلاة والسلام من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك وان كان في الحقيقة هو يقضي لكن نقول نأخذ من هذا ادراك الفظل لان ادراك الصلاة ادراكا انواع - 00:01:10

وادرك فضل الجماعة لكن الصلاة يقضي الصلاة اذا فاته ثلاث ركعات ركعتان ركعة يقضي ما فاتها اما فضل الجماعة فاعظم. من ادرك ركعة من صلى ادرك ادرك من ادرك ادرك ادرك الصلاة وادرك فضلها. قد ادرك - 00:01:26

واذا ادرك الجماعة قبل السنة واذا اذا ادرك الجماعة الراتبة قبل السلام فقد ادرك الجماعة اذا جئتم ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا اذا جئتم ونحن الان فاصنعوا كما نصنع - 00:01:55

الادراكات متنوعة هذا اقرب الله اعلم نعم - 00:02:11